

٧٨. التمام في أحاديث الأحكام (باب الحضانة) | الشيخ عادل بن

أحمد

عادل بن أحمد

شغل لانفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له. اللهم اني فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له. واشهد ان

محمدا عبده ورسوله. باب الحق - 00:00:00

عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما ان امرأة قالت يا رسول الله ان ابني هذا كان بطني له وعاء وثدي له سقان وحجري له وان اباه

طلقني واراد ان ينتزعه مني فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم انت احق به ما لم تنكحي رواه - 00:00:18

رواه ابو داود وصححه الحاكم. هذا حديث صحيح والحضانة هي قيام على تربية الطفل ورعايته حتى سن المعينة فيها تفصيل

لاهل العلم. ممن له هذا الحق. يعني القيام على تربية الطفل - 00:00:40

ورعايته ممن له حق الحضانة حتى سن المعينة. وذكر فيه الحديث الاول. نعم. والحضانة مأخوذة من ماذا نعم. من الحضان. كسر

الحاء. والحضان والضم يعني. عن عبدالله بن عمرو ان امرأة قالت يا رسول الله اني هذا كان بطني له وعاء - 00:00:57

فبطنها كانت له كالوعاء يحفظ حال الحمل. وثدي له سقار كان يسقى اللبن من ثديه. وحجري له حواء نعم الحجر هو يوضع فيه

الطفل. يحتويه يضمه. فكان كل هذه علل عللت بها ماذا - 00:01:17

احقيتها للطفل. والنبى عليه الصلاة والسلام لم ينكر عليها هذا التعليل. بل اقر عليه وعلق الحكم بي ولو كان هذا الوصف لاغيا ما علقه

به. فهذا فيه دليل ان احكام الشريعة ماذا - 00:01:34

معلقة خلافا للشاعرة ومن الفقه يعني وان اباه طلقني واراد ان ينزعه مني. فقال لها النبي عليه الصلاة والسلام انت احق بهما لم

تنكحي. يعني ما لم تتزوجي نعم الاربعة على ان الام. اهو. احق بالولد - 00:01:47

اذا لم تتزوج وهذه المسألة ابن القيم ذكر فيها في زاد الميعاد مذاهب. هذا المذهب الاول مذهب ماذا؟ مذهب الجمهور انها احق به اي

بحضانات ما لم تتزوج. المذهب الثاني مذهب عكسه مذهب الحسن البصري وابن حزم. يقولون هذا حديث ضعيف - 00:02:06

هذا حديث ضعيف. نعم. ويبقى الولد في حضانة ام مطلقا تزوجت او لم تتزوج المذهب الثالث مذهب ابن القيم ومال اليه. نعم. ترجع

له اسلحة يرجع الاسطح هذا اختار بعض المعاصرين. ما هو الاصلح هذا سنتكلم عليه. لكن ابن القيم نتكلم الان لو كان لو كان اصلح

كلاهما اصلح. يعني ام الاب او الاب اصلح والام اصلح - 00:02:21

اصلح من يقدم ابن القيم يقول تبقى في حضانة الام يبقى الولد في حضانة امه اذا اذن زوجه اذا اذن زوجها. وسيأتي الدليل على هذا

في قصة من؟ قصة ابنة حمزة. سيأتي الحديث - 00:02:46

نعم ان النبي عليه الصلاة والسلام والحديث في الصحيحين ان النبي عليه الصلاة والسلام عندما منع من العمرة في الحديبية وخرج

من مكة تبعته ابنة حمزة. سيأتي بعد الحديث معنا بعد - 00:03:00

تبعته ماذا؟ ابنة حمزة نعم تقول يا عمي يا عم يريد ان يأخذها. النبي عليه الصلاة والسلام كانت طفلة صغيرة يعني ادونا التمييز

وتنازع فيها ثلاثة من الصحابة. من تنازع فيها؟ علي بن ابي طالب وزيد ابن حارثة وجعفر بن ابي طالب - 00:03:10

وقال علي ابنة عمي اللي بنت حمزة وقال جعفر ابنة عمي ايضا لان علي وجعفر اخوة. وخالتها تحتي قناتها تحت يعني خالتها زوجتي

نعم؟ وقال زيد ابنة اخي من ماذا - 00:03:28

النبي عليه الصلاة والسلام كان قد اُخِي بينه ليس اُخِي. الاخوة النبي عليه الصلاة والسلام كان قد اُخِي بين زيد وحمزة النبي عليه

الصلاة والسلام قضى بها لمن جعفر وقال خالة منزلة الام - [00:03:47](#)

الشأن من حديث ماذا؟ ان النبي عليه الصلاة والسلام قضى بها لجعفر مع انها معنا التي تحضنها وهي الخالة متزوجة. واضح هذا؟

يعني ستقوم الحضانة؟ النبي عليه الصلاة والسلام قال بالحضانة لمن؟ قال الحضانة - [00:04:02](#)

الخالق قال الخالق بمنزلة الامة فيبين ان الحماسة ستهول للخالة وهذا حديث يأتي معنا فان الخلع تقدم على باقي الاقارب في الحضانة

على الصغير خذهم على الجدة مثلا. فقال بمنزلة بمنزلة الام. الخالة بمنزلته يجعلها بمنزلة الام. في الحضانة يعني. فمعنى ذلك انها ان

الخالة تسقط حضارتها اذا كانت - [00:04:19](#)

اذا كانت متزوجة. ولا يشترط في هذا الزوج ان يكون ماذا؟ من محارم ومن عصابات المرأة هذا مذهب الرابع الحضانة المقيم ذكر

اربعة مدان. ما هو المذهب الرابع؟ ذكرت المذهب الثالث اللي هي دفتر ابن القيم. ان يكون الزوج قد اذن. المذهب الرابع ان يكون

الزوج من - [00:04:37](#)

عصابات المرأة من عصابات المحضون. مضاعفة من العصابات نعم جعفر من عصبته وابن عمها من عصبته. فابن القيم لم يعتبر هذا

الوصف. قال لا. القاعدة ماذا؟ ان يأذن يأذن الزوج. وقال ان - [00:04:55](#)

الا في عدم في عدم ثبوت الحضانة ماذا؟ هي اشتغال في عالم ثبوت الحضانة للمرأة المتزوجة هي اشتغال هذه المرأة بماذا بحق

الزوج فقد يؤثر هذا على المحضون على الطفل المحضون. فهذه هذا من اعمال ماذا؟ من اعمال العلة. يعني من تقييد فهذا الحديث

وان كان عاما - [00:05:10](#)

لكن قيادة وماذا؟ حديث الذي سيأتي معنا في الصحيحين حديث ابنة حمزة طيب واختلفوا كذلك انت احق بهما لم تنكحي هل هذا

النكاح يثبت بمجرد العقد؟ ام لابد من الدخول؟ المالكية والحنابلة يقولون بقى الدخول - [00:05:28](#)

غيرهم يقولون بالعقد هذا خلاف يعني خلاف بين اهل العلم. نعم. آآ الذين اعتبروا الدخول قالوا الدخول هو الذي يشغلها عن عماد عند

المحضون الذين اعتبروا العقد قالوا العقد يسمى نكاحا عمله بظاهر الحديث. عملوا عملوا بظاهر الحديث - [00:05:43](#)

طيب طبعا الحضانة لاهل العلم كلام كثير في ترتيبه وخلاف كبير في ترتيبه. بعض اهل العلم كان الشيخ السعدي قال وليس لاهل

العلم دليل فيما ذكره من ماذا؟ من هذا الكذب - [00:06:02](#)

فالاصل ان الحضانة هي ولاية. صحيح؟ والولاية يشترط فيها ماذا؟ الصلاح. وما ينفع المحضون. ما ينفع المحضون. لكن على كل حال

جمهور اهل العلم يقولون الحضانة تكون للام فان تزوجت تنتقل لمن؟ لامها. لامها. لامها هي. شيخ الاسلام يرى لها انها تنتقل لام الاب -

[00:06:12](#)

الظاهر ان هذا يرجع الى ماذا؟ الحكم القاضي والمصلحة نعم وكذلك اختلفوا في مسائل في الحضانة. الحضانة تثبت للرقيق نعم

الجمهور يقول لا تثبت للرقيق. هل تثبت للفاسق؟ وبعضهم قد تثبت للرقيق اذا اذن له سيده كابن حزم. هل تثبت للفاسق؟ الجمهور

يقول لا تثبت للفاسق. ابن القيم لا. قال تثبت - [00:06:33](#)

خلق بين الحضانة لا تثبت للفاسق لضاع كثير من الاطفال لان اكثر الناس فسقة يعني نعم وهذه مسألة ايضا يرجى فيها الحكم

القاضي. فلان الفسق درجات. فالفسق قد هناك فسق قد يؤثر على دين الطفل - [00:06:51](#)

وهنا قفرت قفزنا قد لا يؤثر قد يكون هذا الفاسق بمعنى انه يشرب الخمر مثلا. فلا شك ان هذا يؤثر على دين الطفل نعم. وقد يكون

الفسق باعتقاد بدعة من البدع. بدع اعتقادية. صاحبه لا يدعو الي. فالقاضي ينظر في هذا. فالاولى ان يقال ان الفسق مانع من مواد

الحضانة كما هو مذهب الحنابلة ومذهب - [00:07:07](#)

ابن القيم لم يعتبر هذا المانع نعم. كذلك قالوا لو ان المرأة تزوجت هذا مانع من موانع الحضانة. فلو زال هذا المانع تعود الحضانة اليه

عند الائمة الاربعة الى المالكية. تعود الحضانة اليه. لان المانع - [00:07:23](#)

قد زال نعم كذلك اختلفوا في سن الحضانة قد يأتي هذا الكلام في احاديث في حديث بعد ذلك. نعم. لكن اصلا نقول ماذا؟ ان

الحضانة هي من الولاية فالضابط في هذا ماذا؟ الضابط في هذا مصلحته المحضون. ويوصل فيه عند النزاع القاضي يفصل فيه عند النزاع. كذلك من المسائل التي ذكروها مثلا مسألة - [00:07:36](#)

الحضانة هل يلزم لو انتقل الأب سافر الأب سفره نقلة. العلم والاربعة يقول الا وصافر الأب سافر انتقل. هاجر يعني من بلد الى بلد. الولد يكون معه. حتى لو كانت الام غير متزوجة. تسقط حضانتها مطلقة - [00:07:59](#)

الولد يكون مع الأب. لماذا؟ لان الذين قالوا بان الحضانة للام حتى الذين قالوا بان الحضانة للام اذا لم تنكح. يقولون الولد الذكر يبيت عند امه ليلة ويكون عند ابيه نهاره. من قال حضانة للام - [00:08:13](#)

يكون عند ابيه نهارا يعلمه ويؤدبه. فان انتقل سفر نقلة هجرة يعني لم يمكنه هذا. فيسقط حق الامة في الحضانة وتذهب الحضانة للأب. نعم هذا عند الجمهور يعني. لكن هذه المسائل كلها ينبغي ان ينظر فيها القاضي - [00:08:26](#)

قل لي مسألة على على حدة نعم. حوائي ان يحتوي. يعني يكون في حجر يحملنا. تزوج له حق بحضانة عمه او عند ابن القيم يجوز كما ذكرت لا لا تسقط الحضانة - [00:08:41](#)

خلافًا للجمهور كما ذكرت. ابن القيم يقول حتى لو كان اجنبيا حتى لو لم يكن له الحق في الحضانة. حتى لو كان اجنبيا عن الولد عن المحضون واذنت اذن في الحضانة لم - [00:09:03](#)

قصة حق وهو في الحضانة. قد النظر الى العلة لان العلة هي ماذا؟ انشغالها بحق الزوج عن ولدها. واستدل كذلك بان ام سليم كان ابنه انس في حجرها وهي متزوجة من اجناب ابو طلحة. وام سلمة كان ابنها عمر في حجر هي متزوجة من النبي عليه الصلاة والسلام - [00:09:13](#)

ولم يذكر له نازعهم في الحضانة غيره. لكن الاستدعاء بيد حال فيه نظر. لماذا؟ لانه قد يقال انه لم يكن هناك من ينازع الحضانة فهمت من ينازع في الحضانة. لان الان الحضانة - [00:09:33](#)

هي حق للمحضون يعني لو ان غيرا غير المرأة لم يطالب من اهلها بمرأة تزوجت تمام؟ ورضيت ابوه بان يكون الولد مع مع الام خلاص هي ليست حقا على الحاضن - [00:09:46](#)

الحضانة ليست حقا على الحاضر انما حق للمحضود. فالحاضن له ان يسقط هذا الحق ليست حقا له الا في حالة واحدة. اذا كان اسقاط هذا الحق سيؤدي الى حمادة الى ضياع المحبوب. ليس هناك احد يهضمه. يعني مرة تقول انا لا اخذ هذا ولد وهذا ولد ليس له اي احد ليس له جدة وليس له اب وليس له اي حد. في هذه الحالة يجب عليها ان تحضره - [00:10:06](#)

هي حق للحاضر لا حقا عليه هي حق للمحضود وحق للحاضر. لا حقا على الحاضر. واضح المسألة؟ نعم وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان امرأة قالت يا رسول الله ان زوجي يريد ان يذهب بابني وقد نفعتني وسقاني من بئر - [00:10:26](#)

وجاء زوجها فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا غلام هذا ابوك وهذه امك. فخذ بيد ايهما شئت فخذ بيد امه انطلقت به رواه الخمسة هذا حديث استدلل به من قال بتخييل الطفل مذهب الحنابل والشافعي - [00:10:46](#)

انهم قالوا بتخييل الطفل اذا بلغ سن التمييز. وسن التمييز عندهم سبع سنوات ولكن اشترط في التخيير ان يبلغ عاقلا ان يميز ليس يبلغ يميز عاقلا قد يميز مجنوننا يميز عاقلا واختار احد والديه كان مع من اختاره خلافا للحنفية والمالكية. الحنفية والمالكية ماذا؟ لم يعملوا بالتخيير. قالوا يكون عند ابيه - [00:11:05](#)

وليكون عند عند المسألة التي تختلف فيها. الحديث حديث صحيح في قلب التخيير اذا استوى الوالد والوالدة في مصلحة الطفل. لكن لو علم القاضي ان الوالد افضل كان يكون الوالد مثله الذي سيقوم عليه يربيته ولما ستركه يلعب في الشارع. فيحكم لي الامر. ففي النهاية ستجد ان المرجع في ماذا؟ في هذه المسائل لحكم القاضي ونظري في كل مسألة على حدة - [00:11:25](#)

ويقال ان هذه واقعة عين لا يصح في الاستدلال بها استدلالا عاما ما وقعت عين يعني النبي عليه الصلاة والسلام علم ان هذا الرجل ان هذه الام وهذا الأب كلاهما يستويان في - [00:11:48](#)

اصبحت يد الطفل. اما اذا تغير الحال وعلم القاضي ان الأب نعم كما آآ مثلا قال له قال الامام احمد لو قال له آآ آآ ابوه نعم ابوه يضربه

واللي يذهب الى الكتاب ليتعلم العلم. وامه تتركه يلعب في الشارع فاختر امه نحكم به لابييه - [00:11:58](#)
هنا الطفل في هذه السن. سن التمييز. لا يعفي الاختيار ولذلك الاحناف والمالكية لم يعملوا بهذا الحديث. نعم وقالوا انه بعد التمييز يكون عند ابيه واستدلوا بحديث عبدالله بن عمرو ان النبي عليه الصلاة والسلام قال انت احق به ما لم تنكحي يعني حتى سن التمييز. وبعد سن التمييز يكون يكون عند ابيه - [00:12:16](#)

نعم وكذلك اختلفوا في البنت المذهب عند الحنابلة وهذا من مفردات المذهب انها بعد الملوك تقول ولد ابيها اختلفوا. بعضهم قال تكون عند امها حتى تعلمها ماذا؟ تعلمها امور الزواج والبيت وكذا؟ نعم - [00:12:35](#)
النبي صلى الله عليه وسلم فيها خلاف بين اهل العلم. متى نقول واقعة عين اذا لم يكن هناك مثلا امور يعني عندنا حديث انت احق بهم ان تنكح. تقول واقعة عين اذا قرت عندك ادلة اخرى تعارض هذا الدليل. يعني ما انت حق ما لم تنكحي. النبي عليه الصلاة والسلام - [00:12:51](#)

يبين انه بعد هذا سيكون التخيير. لكن الحنفية والشافعي قالوا دليل التخيير دليل مستقل اخر فهمت؟ فنقول هذه وقعت عيني بمعنى ما لان النبي عليه الصلاة والسلام لو علم لو علم هل لو علم النبي عليه الصلاة والسلام ان احدهما اصلح للولد؟ هل كان سيحكم بالتأخير - [00:13:10](#)

لو علم ان احدهما اصلح. هل كان يسعكم بالتأخير؟ هذا محل نظر قد يقول انه كان يستحكم بالتخين وقد يقال له. والقول بانه لم يحكم بالتخييد اقرب. لماذا؟ لاننا اتفقنا ان الحضانة ولاية. ان الحضانة ولاية. والولاية ينبغي النظر فيها الى ماذا؟ الى صلاح - [00:13:28](#)

المحزون الى صالحه نعم وصلاح ولا يكون بتخييره بين اب يريد مصلحته وام آآ تتركه يفعل ما يريد. لا شك انه سيختار الام اللي هي تجعله يلعب مثلا ويفعل ما يريد - [00:13:42](#)

نعم الظاهر ان هذه وقعت عيني بمعنى ان النبي عليه الصلاة والسلام علم ان كليهما في صلاحه للولد لو علم ان احدهما ليس في صلاح اخذ في صالحه. هل يقال بالتأخير هذا هو محل النزاع والنظر؟ الذي اختلف بسببه اهل العلم في هذه المسألة مسألة التخيير. طب لو بلغ الولد عند من يقول بالتخيير - [00:13:53](#)

يعني عندما يقول بيتخذوا من الحنابلة والشافعية لو بلغ اقصد له ميز لو ميز مجنوننا كيف يكون الامر؟ يقولون بالقرآن يقرأ بينهما يقرأ بينهما. لان التخييل الان فقط. فيذهبون الى القرعة يعني. اما الاحناف والمالكية كما ذكرت. قالوا لا يبقى - [00:14:11](#)
اه في التخيير يبقى عند ابيه دائما. نعم وقد نفعتي وسقاني من بئر ابيه طيب ان امرأة قالت يا رسول الله ان زوجي يريد ان يذهب بابي ان يأخذ ابني. نعم. نعم وقد نفعتي ابني - [00:14:28](#)

وسقاني من بئر ابي عتبة. فجاء زوجها. يعني هذا الولد كانه كان قد ورث مالا وانتفعت الام بماذا؟ بهذا المال نعم فجاء زوجها فقال النبي الى اخره. نعم. شيخ هل ممكن صلح واية؟ كيف الصلح؟ دي الصلة للعفو دي السنة دي - [00:14:43](#)

هذا فيه ايضا لمصلحة يعني حكم القاضي هو الذي يرفع الخلاف في هذه المسألة لكن لا اعلم احدا من اهل العلم قال بهذا الحكم. نصف سنة ونصف سنة فعليه اذا حكم ان يحكم - [00:15:04](#)

بيقول اهل العلم يخرج عنها. لا يخرج عنها. وان ينظر فيما هو مصلحة فيما هو مصلحة للطفل. نعم اختلفوا في تعليم الولد مدرسا النفقة لابد ان نفرق بين الحضانة والولاية. الحضانة شيء والولاية شيء - [00:15:16](#)

من الحضانة الحضانة هي التربية. ما هي الولاية؟ الولاية والنفقة قد تكون للاب الاب هو الذي يحدد هذا. اين يتعلم الطفل؟ والذي ينفق عليه الولادة الولاية الاولى تسقط ولاية تقول لا تسقط على الولد ايه؟ لان هو المنفق. انما الحضانة بمعنى وجوده في بيت من - [00:15:36](#)

آآ يرييه. نعم هذا حضانة شيء ولو لا شيء. في الامر في هذه المسائل للوالد نعم ترعرع مع امها ثم تعود اليك. كيف يغير بعد ذلك هذا هو لا يعني كونه كبر مع امه في الغالب. ولكن كما قلت حتى الذين يقولون - [00:15:54](#)

في وقت الحضانة في وقت الحضانة سبع سنوات حتى الذين يقولون بان الحضانة الام يقول عند امي في الليل الجمهور يعني يقول عند ابيه في ماذا؟ في النهار. يعني حتى انما قلنا بعدما يكبر ويختار اختار امه. ليمنع من رؤية ابيه قد يتم الاتفاق بينهما ان مثلاً عند ابيه - [00:16:18](#)

فالقاضي ينبغي ان ينظر في هذه المسألة الى مصلحة الطفل يعني نعم وعن رافع ابن سنان رضي الله عنه انه اسلم وابنته امرأته ان تسلم واقعد النبي صلى الله عليه وسلم الامة ناحية والاب ناحية. واقعد السبي بينهما فمال الى امه فقال اللهم - [00:16:34](#)
فمال الى ابيه فاخذه اخرجه ابو داود. وصححه الحاكم. هذا حديث الصحيح انه ضعيف. واستدل به الاحناف والمالكية الذين يقولون لأحضانة الكافر. بدي حضانة الكافر. الان هذا الحديث يتكلم عن ماذا؟ يتكلم عن حضانة الكافر. عن رافع ابن سنان انه اسلم - [00:17:00](#)

وابنته امرأته ان تسلم. امرأته كافرة. فاقعد النبي عليه الصلاة والسلام الامة في جانب والاب في جانب. في ناحية والاب في ناحية. واقعد السبي بينهما مانا الى امي الولد مالها الى امه الكافرة - [00:17:21](#)
فقال النبي عليه الصلاة والسلام ماذا؟ اللهم اهده. فمال الى ابيه فاخذه ابوه هذا حديث ضعيف ولو صح فليس دليلاً على مذهب الحنفية والمالكية في ان الحضانة لا تسقط بالكفر. الحنفية والملكية يقولون ماذا؟ الحضانة تسقط بالكفر. لماذا - [00:17:33](#)
لان الحضانة مبنية على الشفقة من الام والشفقة موجود عند الام الكافرة هذا فيه بعد. لانها حتى لو كانت هناك شفقة لا شك انها ستريه على الكفر وتحبه في دينها - [00:17:50](#)

لذلك الحلابي لو الشفاء لم يخوضوا بهذا الحديث. لضعفه. وقالوا لتسقط الحضانة بماذا؟ بالكفر. بل ان الحنابلة قالوا تسقط بالفسق. ليس بالكفر فقط. خلافا للشفاء الذين بالفسق يعني. لما ذكرت لكم هذه المسألة منذ قليل. نعم وحتى لو صح الحديث فليس فيه دليل. لماذا ليس فيه دليل - [00:18:00](#)

لان النبي عليه الصلاة والسلام لو كانت الحضانة حقاً ثابتاً للمرأة الكافرة ما دعا للولد ان يقول اللهم اهده. فهمت؟ طب ممكن يقول طب هذا الدليل على التخييم من البداية انها حق. فهمت؟ يعني الحديث ممكن يقول شخص طيب هو دعا بهداية الولد - [00:18:18](#)
فقد يقال بكراهة الحضانة. حضارة الكافر لكن ليس بسقوطها لانها لو كانت ساقطة لما خير من البداية اصلاً الولد بينهما انما خير من البداية الولد بينهما. ولكن قد يقال في الجواب عن هذا ان النبي عليه الصلاة والسلام علم الوحي انه سيختار اباءه مثلاً. هكذا - [00:18:36](#)

يحتاج الى هذه التأويلات يعني سند ضعيف لا يصح نعم في الحضانة تسقط بالكفر يعني. كما هو مذهب الحنابلة والشافعية نعم طبعاً البراء بن عازب رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى في ابنته حمزة لخالتها. وقال ان خالته بمنزلة الام - [00:18:53](#)

اخرجه البخاري هذا حديث فيه دليل على ماذا على تقديم الخالة على سائر الحاضنات. حتى لو كانت ام الام نعم حتى لو كانت ام الام وان كان الجمهور يقولون بتقديم ام الام على الخال لكن هذا الحديث يرد عليهم ممن اختار تقديم الخال على ام الام الشوكان في النيل - [00:19:15](#)

وذكرت لكم قصة هذا الحديث منذ قليل. نعم هذا الحديث له مناسبة ان النبي عليه الصلاة والسلام لما خرج من مكة تبعته ابنة حمزة فتنازع فيها ثلاثة زيد وجعفر وعلي فالنبي عليه الصلاة والسلام قضت بها لمن؟ لجعفر. لجعفر لان خالتها تحته - [00:19:36](#)
خالتها هي اخت من؟ آآ اخت اسماء بنت عميس. سلمى بنت عميس. اسماء بنت عميس زوجة ابي بكر نعم وآآ سلمى بنت عميس اختها نعم قال خالتها تحتي خالته اسماء بنت عميس. اخت سلمى بنت عميس تعلمون ان اسماء بنت عميس تزوجت جعفر بعد زواجها من ابي بكر. يعني لما مات ابو بكر تزوجها من؟ جعفر ابن ابي طالب - [00:19:50](#)

ولما مات جعفر تزوجها علي. تليفون هذا اسماء بنت عميس زوجة ابي بكر لما مات ابوك تزوجها جعفر. لأ بالعكس. جعفر مات قبل ابو بكر. جعفر عفوا عفوا. نعم. لما مات جعفر تزوجها ابو بكر. ولما مات ابو بكر - [00:20:17](#)

تزوجها من؟ علي. علي. احسنت. نعم. فاسماء بنت عميس اختها من؟ سلمى. سلمى بنت عميس نعم هي امها وخالته اسماء. نعم وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتى احدكم خادمه - [00:20:33](#) بطعامه فان لم يجلس معه فليناول له لقمة او لقمتان متفق عليه واللفظ للبخاري دقيقة نعم اذا اتى احدكم خادمه بطعامه فان لم يجلسه معه فهذا فيه دليل على استحباب ان تجلس الخادمة. معك هذا ليس واجبا - [00:20:56](#) نعم فليناول له لقمة او لقمتين. قالوا هذا محمول على اذا كان طعام السيد اعلى منه طعام الخادم. اما اذا كان طعام السيد مثل طعام الخادم فلا وجه هنا لن يناوله لقمة او لقمتين لان الخادم اصلا سياكل - [00:21:30](#) من نفس الطعام بعد ذلك عندما يذهب ليأكل يأتي وقت طعامه سيأكل من نفس الطعام. فهذا فيه استحباب ماذا؟ استحباب اكرام الخدم وهذا شيء زائد على مجرد النفقة. نعم. اذا اشتريت شيئا من المحل مثلا من المطعم واطن من يوصله هذا الطعام - [00:21:44](#) هل يستحب؟ هذا لا يدخل في الخاتم هم قالوا بعضهم حتى يقاس على هذا كل من حمل لك الطعام بعضهم الشيخ الفوزان في منحة الاعلام قال يعني قال يقاس على هذا كل من حمل لك الطعام لو ان شخصا حمل لك الطعام ليس قادم فقط - [00:22:00](#) يستحب لك ان تعطيه من الطعام نعم. لكن الاظهر ان هذا لا يدخل. لكن لو فعلت هذا خيركم من الصدقة الاثر ان هذا لا يدخل. نعم. لماذا؟ لان العرف لم يجري بهذا. فلا بد من اعتبار العرف في هذا. يعني نعم مثلا انت تشتري طعاما من المطعم - [00:22:15](#) تشتري طعاما للمطعم. ويأتي لك شخص يوصل الطعام. هل عرف تجارة انك تعطيه شيئا من هذا الطعام؟ عادة انت لو اعطيت من هذا الطعام في الغالب لن يقبل اصلا صحيح؟ مم. يعني الشيخ الفوزان قال يقاس عليه الحامل كما مثلت انت. الذي يأتي بالطعام من المطعم. لكن العرف يخص هذا الامر. لان العرف لا يجد بهذا. لو كان العرف جليا بهذا فقد يدخل - [00:22:31](#) في الاستحباب يدخل في ذلك انت عندما تذهب تأكل في المطعم ولك الموظف في المطعم يحمل لك الطابور ويحضره لك العرس جار انك تعطي هذا ولا اظن الاكل سيخرجون من العمل يعني. نعم. فيعتبر ارث في هذا. يعتبر العرف يجد عندكم ان تتركوا له بعض - [00:22:50](#) نعم طبعا يجري هذا عندكم يجري هكذا؟ ولكن عندكم كانه واجب نعم؟ نعم. اننا يعني هذا الامر آآ تعطيه شيئا يعني قريب من الوجوب يعني لو جاء رجل يوصل لك الطعام. اي شخص يوصل لك شيئا للبيت. اعرف انها تعطيه شيء. تعطيه بعض المال يعني - [00:23:08](#) وكذلك الانثى في المطعم تأكل في المطعم والرجل الذي آآ النادل هذا الذي يأتي بالطعام ويأتيك بالحساب. العرف عندنا ان تترك له شيئا عندكم يأتون بهذا الشكل بسبب هذا الشيء؟ يأخذون بهذا صحيح - [00:23:33](#) العمال مثلا في محطات البنزين. تقريبا يأخذون راتبا. حجم بسيط جدا جدا يأخذون راتب ممكن مئة جنيه في الشهر ويعتمدوا على ماذا؟ يعتمد على ما تعطيه. وانا باني صاحب العمل. طبعا انتم تعلمون ان الدفع للموظف - [00:23:50](#) ما يزيد عن راتبه اذا كان باذن صاحب العمل جائز. اذا كان باذن صاحب العمل جائز. لا خلك في بين اهل العلم. الخلاف فيما كان موظفا ولم يأذن له صاحب العمل خلاف معروف - [00:24:06](#) هم الان بانفسهم آآ مسلا تعطي لهم خمسين تسعة واربعين صحيح ولكن هذا لا يجوز منه شأنهم لا يجوز نعم لانك لو امتنعت من اعطائه ليس له حق ان يطالبك. انا بنزين مئتين اعطني مئتين - [00:24:16](#) خمسة كما تطرق يعني كما كما تطرق نعم ان العرف جار بهذا والمعروف في عرفا كان موجود شرط واذا اتفق الناس كلهم على عدم اعطائه لن لن يتبقى له شيئا - [00:24:41](#) كذلك الذين يعملون مثلا في الدكاكين العصير ويأتي لك بالعصير الى مكانك وانت جالس او للسيارة هذا العرف جر ان تقول كل هؤلاء تعطيهم هذا صحيح؟ اه نحن لا نحب ان نؤتي او اذا هو سأل. مم - [00:24:55](#) لو انا اسأل. كمل يا قوم يا عم. هو اللي يسأل. لا بعض الناس يجي يسألون زواجي. يقول وعندنا لا يسأل يعني. ولكن اذا لم تدفع يعني يقول انك بخيل وكذا. عليك ان تدفع استبراء لعرضك. استبراء لعرضك - [00:25:20](#)

نعم وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال عذبت امرأة في هرة سجنتها حتى ماتت. فدخلت النار فيها لا هي وسقنتها اذ هي حبستها. ولا هي تركتها تأكل من خشاش الارض. متفق عليه. خشاش الارض هي حشرات الارض يعني - [00:25:41](#) نعم. ومن فيه هرة بسبب هرة يقول لك حديث ضعيف ان عائشة هذا حديث ضعيف يعني في المسند ان عائشة انكرت على ابي هريرة التحديث بهذا الحديث وقالت له ان هذه المرأة - [00:26:05](#)

تقول انت انت الذي تقول ان المرأة تدخل النار بسبب قطة هرة. انما هي كانت كافرة. ولكن حديث الطائف لا يصح. ولا مانع ان تكون عذبت في هر وتغذيب الهرة - [00:26:19](#) صبينا من السوائل الصغيرة كبيرة. ولماذا يعني اضطرت اول الحديث لان الصغائر تكفر لكن لا تحتاج الى هذا التأويل لا نحتاج الى تأويل بالاصرار لماذا؟ لانه قد يقال ان هذه المرة كان عندها كبائر اخرى منعتها من تكفير هذه الصغيرة ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه - [00:26:29](#)

يكفر عنكم سيئاتكم. فالصغيرة تكفر بشرط مدى اجتناب الكبائر. فلا مانع ان تعذب على الكبائر الاخرى وعلى هذه الصغيرة نعم ولكن الاشكال في ماذا؟ نقول عذبت فيه الروح وكأن عذبت فقط بسبب الهر. فاما ان يؤول الحديث كما قال النووي انها اصرت على الصغيرة ويكون هذا كبيرا. او يقال بانها كان عندها كبائر اخرى منعتها من - [00:26:51](#)

تكفير هذه الصغائر لانه متفق ان حبس الهرة حتى تموت صغيرة ليس كبيرا امتى الاشكال والجواب عنه يعني؟ فان راذبت في هرة وهذا حديث يدل على ماذا؟ هل يدل على وجوب اطعام القطة - [00:27:13](#)

لا لانه قال فلهي اطعمتها وانها تركتها تأكل من خشاش الارض. يعني سألني رجل منذ وقت هو آآ امرأة تربى قططا واصبح آآ هذه القطة انجبت قطة كثيرة وهم لا يستطيعون ان يطعموها. فهل يجب عليه ان يطعمها؟ مع انه ليغلب يغلب على ظني انه تركها في الشارع ستموت. لا يجب عليه ان تتركها في الشارع ولا يجب - [00:27:27](#)

حتى لو غلب على ظن الناس تموت لان النبي عليه الصلاة والسلام قال فهي اطعمتها وادركتها تأكل من خشاش الارض. ان هو يقول هذه القطة آآ لم تتعلم كيف تعيش وحدها في الشارع. فلو نزلت الشارع لن - [00:27:49](#)

كباقي القطط لا يلزمه هذا. ان لا يلزم ان يبقوها ليطعمها تأكل من خشاش الارض. وهذا حديث يستدل به كذلك على جواز جواز تربية الحيوانات وحبسها ان هذا حديث يدل على جواز حبس الحيوان لتربيته. ولا يكون هذا ظلما للحيوان. ومثله حديث من -

[00:28:01](#) حديث انس في النغير يا ابا عمير ما فعل النغير وفي البخاري الطائر الصغير كان يلعب به عمير الصحابي متى وهو صغير؟ كان يلعب بهذا الطائر نعم آآ ويحبسه لا شك انه لن يستطيع ان يلعب بالطال الا اذا حبسه. فهذا يدل على جواز حبس. الطيور هكذا وفيه دلالة كذلك على ماذا؟ على عظم - [00:28:21](#)

مراعاة الاسلام لحقوق حتى الحيوانات. يعني هم يقولون جمعية الرفق بالحيوان هذه اول جمعية ان شئت في القرن التاسع عشر اول جميع وجهات الاطلاق في القرن التاسع عشر. التاسع عشر الميلادي يعني. يعني منذ اقل من مائتي سنة - [00:28:43](#)

انظر الان الشريعة رأت هذه الحقوق منذ آآ مئات مئات السنين يعني. شيخ عفوا نعم هذا الصغيرة صح؟ هذا ماذا؟ صغيرة نعم قد يقال هذا قد يقال انها عذبت لكن حديث هو يقول عذبت فيه - [00:28:59](#)

لانه طبع الحديث يدل انها لم تكن كافرة. لانه لو كانت كافرة ما عذبت في هرة. نعم. نعم الذين قالوا انها كانت كافرة هي عذبت بالكفر وزاد عذابها بسبب ماذا - [00:29:27](#)

الهر. الظاهر انها كانت مسلمة. لنقول عذبت في هرة وفي رواية اخرى عند مسلم عذبت امرأة من جراء هر اللفظ هكذا من جراء جراء يعني ماذا؟ سبب هذا تأكيد للسببية هذا التأكيد - [00:29:37](#)

سببية فعذبت من جراء الهرة او في هرة دخلت امرأة النار في هرة وكل هذا يدل على ماذا؟ يعني مثلا حديث الرجل الذي اخذ الشمل ها نعم الذي غل شملك من الغنيمة - [00:29:53](#)

النبي عليه الصلاة والسلام قال للذي نفسي بيده ان الشام التي اخذها لتشتعل عليه ناراً. فده كان يعذب بسبب ماذا؟ بسبب هذا الذنب بسبب هذا الغلول فقله في هرة الظاهر انها لم تعذب الا بسبب هذا - [00:30:10](#)

وهذا العذاب لا يلزم ان يكون دائماً طبعاً اذا كانت المسلمات ستعذب على قدر على قدر ذنبها. ثم تصير الى الجنة الصغيرة يؤدي الى العذاب ثم يكفر بالعذاب يكفر ماذا؟ يؤدي الى عذاب الصغير اذا مات على الصغيرة يعذب ثم يدخل الجنة؟ طبعاً لكن بشرط ان لان الاصل ان الصلاة هي المكفرة - [00:30:23](#)

اليست الصغار مكفرة في شريعتنا؟ نعم. هناك جواب حضري الان قد يقال ان اختصاص تكفير السوائل بشرط اشتريها بالكامل خاص بهذه الامة. ندري هذا اذا قال واحد من اهل المال وقد يقال هذا. يعني قال تعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم -

[00:30:43](#)

سيأتاكم صحيح من قال ان هذا في كل الامم؟ قد يكون هذا فضيلة لهذه الامة ان الله عز وجل كفر لهذه الامة الصغيرة نعم بشرط اجتناب الكاميرات وفي الامم السابقة الان لم يكفر عنهم الصغير - [00:31:00](#)

قد يقال امتى عندك الاشكال وينتهي الاشكال اذا قال واحد من اهل العلم ام لا؟ عندنا في المجد. نعم. ماذا؟ يعني الجيش. ماذا انا افهم قصيرة يعني؟ كثير جداً بيدخلوا مساجد ويلعبوا عندكم القوى الكثيرة؟ في مسجد عندنا الآن - [00:31:12](#)

يلعبون مع ابو هريرة كان عنده كلاب يا شيخ هذا فيه مبالغة هذا يعني وهذا قصة هذه قد تؤذي المصلين اصلاً. نعم يلعبون مع المصلين يا رب انت ما تمسني يعني - [00:31:32](#)

الكلاب يعتزلونه. نعم. اسوأ. لان الكلاب يتضرر بها الناس. نعم. كاد يدخل المسجد. العجيب سبحانه الله. الكلب يخاف ان يدخل

المسجد. مع انه لا يخاف من الانسان ويمشي بجواره في الشارع. لكنه يخاف ان يدخل المسجد. لكن القطط تدخل - [00:32:02](#)
دم الكلب الذي ليس له صاحبه هل هدر او لا؟ هل يجوز قتل الكلب؟ لا يجوز قتل الكلب الا اذا كان كلباً ضارياً يا عقول يعتري يعتدي على الناس انا وقفت بدون حاجة لا يجوز. وحديث الامر بقتل الكلاب منسوخ - [00:32:22](#)

النبي عليه الصلاة والسلام نسق بما يقتل منها كل كل اسود بهيم. الخنزير الخنزير كدل ان كان قتله في مصلحة جاز قتله. اما لم يكن فيه مصلحة ليقتل اما ان عيسى عليه السلام ينزل فيقتل خنزير هذا شريعة في اخر الزمان - [00:32:40](#)

يعني الان نقول كثر الصليب وقتل الخنزير ووضع الجزية. هذه احكام خاصة بماذا؟ باخر الزمان. وضع الجزية على القبول نقول الان يجب على الناس عدم قبول الجزية يجب على الامام الا يقبل الجزية - [00:32:57](#)

ادي الشارع لم تحدث الا بعد نزول عيسى. عيسى. هي شريعة معلقة بنزول عيسى عليه السلام نعم شريعة معلقة بنزل الله اما الانسان لا يجب ان يتكلف بقتل الخنزير. لان هذا لم يؤمر به شرعاً. نعم - [00:33:12](#)

الكلاب في الشوارع قتل وان كان فيه مصلحة كما هو الحال الان يعني في الماضي انا اذكر وانا صغير كان هذا عندنا في مصر منذ اكثر من ثلاثين سنة كانوا يفعلون ماذا؟ كانت تأتي الشرطة تقتل الكلاب بالرصاص في الشارع - [00:33:27](#)

الصغار فكثرة الكلاب الكلاب لو لو ثبت ان الكلاب تضر الاطفال وآآ ماذا يحدث كثيراً؟ نعم جاز قتلها لهذه المصلحة لتقليل اعدادها لما قلت لهم انا اثنية في هذا لا يجوز - [00:33:45](#)

يقتلها بغرض ماذا؟ تقليل عددها لينتفي ضررها. لينتفي ضررها. هذا الغرض انما يضر يزور قتله الا تعرف حديث النمل وهو في مسلم ان نبيا من الانبياء قرصته نملة فقال النبي عليه الصلاة فامر بوادي النمل فاحرق فقال له الله عز وجل امن اجل نملة قرصتك؟ احرقت

- [00:34:01](#)

امة تسبح؟ هلا كانت نملة واحدة؟ فاخذ اهل العلم من هذا الحديث ماذا؟ جواز قتل الصائل المعتدي. فالنملة التي قرصته يقتلها.

فكذلك لو غلب على ظني ان ان هذا النمل يعتدي كالنمل الذي يأتي الى بيتك ويأكل الطعام. هذا تقطيع انه معتدي. كذلك الكلاب التي تكون في الشارع لو غلب على الظن انها تعتدي على الاطفال مثلاً. وتعضهم اجاز قتلهم - [00:34:19](#)

هذا الغلط آآ حتى يقل عددها ويذهب خطرها. نعم. الخنزير الوحشي يخرج الى الغابة. عند الصديق يخرج الى الغابة ويتابع ويقتله.

هذا جائز هناك خلاف بين اهل العلم في مسألة الصيد. هل الصيد الذي اخونا من اوله المسألة هل - [00:34:39](#)

الصيد الذي ينهى عنه المحرم هو الصيد مأكول اللحم واضح؟ ام كل الصيد؟ ما كل لحم غير ما كل اللحم؟ الاظهر انه الصيد مأكول

اللحم. هذه مسألة زيادة ليس بتسأل عنه يعني. اما السائلة التي تسأل عنها هل يجوز قتل الصيد - [00:34:59](#)

المأكول الاصح انه لا يجوز لان ده فيه اتلاف نفس. يعني بعض الناس يسأل هل يجوز ان اقتل الصيد غيري مأكول من باب التدريب

مثلا على القنص؟ نعم لهدف اتلاف نفس. لا يجوز - [00:35:15](#)

نعم اما قتل الخنزير. الخنزير هذا يعني اذا كان لا يضر لا يضر الناس والغالب انه لا يضر الخنزير الوحشي. فلا حاجة لقد لا يضر. نعم لو

كان يدور خالص بهذا الغرض - [00:35:27](#)

اما قتل ما لا يضر وليس لديك قصد لاكله فهذا لا يجوز. لانه اتلاف نفسي بدون سبب شرعي بسبب ضرره مثلا نعم اجرة

الحضانة على الحاضن على الولي على ولي الطفل - [00:35:41](#)

اسأل الحاضر عفوا على ولي الطفل ليست على الحاضن على ولي الطفل يعني مثلا الاب آ له ولد. وطلق زوجته وزوجته تزوجت عند

ستذهب الى من؟ الى ام الى ام الزوجة - [00:36:03](#)

فيجب على الولد على الاب ان ينفق على طفل يدفع اجرة حضن الام. طب ذهبت الى الام؟ يجب عليه ان يدفع له اجرة الحضانة. وانا

مذهب اليوم الاربعين للمالكية انه يجب على الولي ان يدفع اجرة الحضانة للام. يعني ان لان وان رجل طلق زوجته - [00:36:19](#)

نعم وهي اخذت ولده تربيته. ماذا عليه ان يفعل؟ ينفق على الولد ويدفع للام اجرة الحضانة الملكية لم يوجبه الحضانة اذا كان

الحاضن اما نعم اما اذا كان غير الام اتفقوا انه يجب ان يدفع. الخلاف في الام. المالكية لم يوجبوا الجمهور اوجبوا. والاظهر مذهب

الجمهور. لماذا؟ لان كما قلنا ان الحضانة - [00:36:38](#)

هي حق ها؟ من يكمل؟ قل هذا منذ قليل. حق للمحدود ليست حقا على الحاضر. ولا يجب عليه لا يجب عليها اصلا ان تحضنه فاذا

كانت حقا لها لا عليها وجب على الولي وهو الوالد ان يدفع ماذا - [00:37:02](#)

اجرة في الحضانة رجل طلق زوجته ما الحقوق التي تجب لهذه الزوجة؟ ان كانت حاضنة خلاص ليس لها نفقة وليست حاملا لكنها

حاضنة. فيجب عليه ان ينفق علينا اجرة الحضانة بالمثل. اجرة المثل يعني اجرة القيم على تربية الولد. وان تنازعوا فيها يقدرها

القاضي - [00:37:20](#)

هذه اجرة غير نفقة الولد غير النفقة الولد نعم احدكم مقدر يحكم يعني يقدره حسب ماذا؟ حسب حال الزوج ينظرون في راتبه

دخلي ويقدرنون النفقة حسب دخلهم. يعني مثلا لو كان متزوجا عند اولاد اخرين - [00:37:40](#)

متزوج زوجة اخرى وعندها اولاد اخرين منها فينظرون في اولاده وهذا ولد ويقسمون المال بينهم. عندكم يقضي القاضي. قد يقضي

بهذا القانون وقد يقضي بهذا وقد يقضي بهذا فهل يجوز للمرأة ان تتحكم الى الى هذا القانون؟ يجوز. نعم. في بلاد الغرب هل يجوز

ان تتحكم؟ يجوز بشرط. ما هو الشرط؟ امتناع للزوج. اه - [00:38:02](#)

كان الزوجة ده الشرط الاول والشرط الثاني ادركت به مجلس الاتحاد الاوروبي الشيخ صلاح نعم كان ثابتا في لن تذهب ولدا الى الى

امام المسجد مثلا في حكم لها بما يرام. يجتهد فيحكم لها بما يرام - [00:38:22](#)

ثم تذهب الى القاضي الوضعي ليحكم له. فان حكم لها باكثر مما حكم لها قاضي المسجد لا تأخذه فهت المسألة؟ فيكون تحكمها

للقانون الوضعي من قبيل ماذا من قبيل الزام - [00:38:38](#)

الزوج بالحق الذي حكم به القاضي الشرعي الطلاق كذلك افتوا بيدها في الطلاق لان امرأة مثلا امتنع زوجها ان يطلقها وامتنع من

الخلع. فلا اولي ليس له والقانون سيحكم لها بالخلع. ليس لا ينتدب للقانون الوضعي اولي - [00:38:50](#)

لا اله الا طالب العلم او لا العالم او الى امام المسجد كايضا من كان فتستفتيه فاذا حكم له بالخلع نعم تذهب الى المحكمة لتنفيذ هذا

الحكم الذي حكم به. اذا حكم لها بعدم الخلع وانها لا يجوز ان تخترع. خلاص ليس لها ان تذهب الى المحكمة - [00:39:04](#)

لانه لا يمكن في بلاد الغرب ان تستخلص حقها الا بهذا. الا بهذا الطريق. لاننا لو قلنا لا يجوز ان تتحكم الى قانون الوضع مطلقا. لادى

هذا العظيم وزوجها مثلاً لا يأتيها ولا ينفق عليها ويتركها وأجرها. والقلّة تتحاكم أن القانون الوضعي بدون الرجوع إلى إلى -

00:39:19

أه واحد من أهل العلم يحكم لها فهذا فيه تحكم للقانون الوضعي ولا ندري هل القانون الوضعي يسعكم لا بما أوجبته لها الشريعة أم لا

ما المخرج من هذا؟ المخرج الذي ذكرته - 00:39:39

- 00:39:51